
التجهيزات الجماعية والبناءات المدنية

(54)



تخضع البنايات العمومية لمنظومة قانونية متكاملة تتعلق بضبط إجراءات ومعايير تعيين المصممين، وبضبط المهمات الهندسية والمعمارية وأشغال الهندسة العامة التب تضمن جودة تصور المشروع وحسن إنجاز الأشغال وديمومة البناية لفائدة الجماعات العمومية المحلية

الإطار القانوني:

نظَرا لتشعب الموضوع ودقته فإنه سيتعين استعراض كافة المراجع القانونية المتعلقة بالتجهيزات الجماعية والبناءات المدنية:

- ❖ النصوص المتعلقة بتنظيم إنجاز البنايات المدنية:
- القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 2018/05/09 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية،
 - الأمر الحكومي عدد 967 لسنة 2017 المؤرخ في 31 جويلية 2017،
 - <u>الأمر عدد 1979 لسنة 1989 المؤرخ في 23 ديسمبر 1989،</u>
 - <u>الأمر عدد 71 لسنة 1978</u> المؤرخ في 26 جانفي 1978،
 - <u>القانون عدد 46 لسنة 1974</u> الْمَوَّرِخ في 22 ماي 1974،
 - <u>الأمر 1033 لسنة 1983</u> المؤرخ في 04 نوفمبر 1983.
 - النصوص المتعلقة بالخبراء في المساحة:
 - قانون عدد 38 لسنة 2002 مؤرخ في 11 أفريل 2002،
 - أمر عدد 3267 لسنة 2002 مؤرخ ف*ي 1*7 دسمبر 2002،
 - قرار من وزير التجهيز والإسكان مؤّرخ في 11 ديسمبر 2002.

- النصوص المتعلقة بالمقاولات:
- <u>أمر عدد 2656 لسنة 2008</u> مؤرخ في 31 حويلية 2008،
- <u>أمر عدد 3105 لسنة 2013</u> مؤرخٌ في 12 جويلية 2013 يتعلق بإتمام <u>الأمر عدد 2656 لسنة 2008</u> المؤرخ في 31 جويلية 2008،
 - مَلَحَّق لقرار وزير التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية مؤرخ في 18 أوت 2008.
 - النصوصُ المُتعلقةُ بالتأمين العشري والمراقبين الفنيين:
 - <u>قانون عدد 9 لسنة 1994</u> مؤرخ في 31 جانفي 1994،
 - <u>قانوُن عدد 10 لسنة 1994</u> مَؤُرِّخ فَي 31 جانفي 1994،
- أمر عدد 415 لسنة 1995 مؤرخ ّفت 06 مارس 1995 كما تم إتمامه بالأمر عدد 1360 لسنة 1997 المؤرخ فت 14 حوللة 1997،
 - <u>أمر عدد 416 لسنة 1995</u> مؤرخ في 06 مارس 1995،
- <u>أمر عدد 3219 لسنة 2010</u> مؤرَّخ في 13 ديسمبر 2010 يتعلق بتنقيح وإتمام الأمر عدد 416 لسنة 1995 المؤرخ في 66 مارس 1995.
- ♦ النصوص المتعلقة بالمواصفات الفنية الخاصة بتيسير تنقل الأشخاص المعوقين داخل البنايات العمومية:
 - <u>أمر عدد 1467 لسنة 2006</u> مؤرخ فب 30 ماب 2006.
 - ألنصوص المتعلقة بالسلامة والوقاية من أخطار الحريق:
 - القانون عدد 11 لسنة 2009 المؤرخ في 02 مارس 2009،
 - قرار من وزير الداخلية ووزير التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية مؤرخ في 02 جوان 2017.
 - النصوص المتعلقة بالصفقات العمومية:
 - <u>أمر عدد 1039 لسنة 2014</u> مؤرخ في 13 مارس 2014 يتعلق بتنظيم الصفقات العمومية.
 - النصوص المتعلقة بالتحكم في الطاقة وحسن التصرف في الموارد المائية:
- قانون عدد 7 لسنة 2009 المؤرخ في 09 فيفري 2009 والمتعلق بتنقيح وإتمام القانون عدد 72 لسنة 2004 المؤرخ في 02 أوت 2004،
- قرار مشترك من وزير التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية ووزير الصناعة والطاقة والمؤسسات الصغرب والمتوسطة مؤرخ في 23 جويلية 2008،
- <u>الأمر عدد 2069 المؤرخ في 31 جويلية 2009 و</u>المنقح للأمر عدد 2144 المؤرخ في 02 سبتمبر 2004،
 - <u>أمر حكومي عدد 171 لسنة 2018</u> مؤرخ في 19 فيفري 2018،
- قرار مشترك من وزير التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية ووزير الصناعة والطاقة والمؤسسات الصغرب والمتوسطة مؤرخ في 01 جوان 2009،
- قرار من وزير التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية ووزير الصناعة والتكنولوجيا مؤرخ في 17 ديسمبر 2010 تعلق تنقيح القرار المؤرخ في 23 دولية 2008.

1. التعريف:

يقصد بالبنايات المدنية البنايات والمنشآت الملحقة بها والمزمع إنجازها لفائدة الجماعات العمومية المحلية، باستثناء البنايات المخصصة للاستعمال العسكري أو التي لها طابع سري لأسباب تهم الأمن الوطني.

ويتعين إخضاع البنايات العمومية لمنظومة قانونية متكاملة تتعلق بضبط إجراءات ومعايير تعيين المصممين وبضبط المهمات الهندسية والمعمارية وأشغال الهندسة العامة التي تضمن جودة تصور المشروع وحسن إنجاز الأشغال وديمومة البناية.

2. تصنيف البنايات المدنية: ٍ

تصنف البنايات المدنية إلى ثلاثة أصناف:

– **مشاريع ذات صبغة ً قوية:** تتعلق هذه المشاريع بالبنايات المدنية التي تتطلب، لأهميتها، بحثا مدققا

وتقنيات معقدة أو تحتوب على تجهيزات خصوصية هامة.

- **مشاريع ذات صبغة وزارية:** تتعلق هذه المشاريع ببنايات مدنية ذات تعقيد نسبب ولا تشكل صعوبات تقنية خاصة.
 - **مشاريع ذات صبغة جهوية أو محلية:** تتعلق هذه المشاريع بالبنايات المدنية الجهوية أو المحلية.

تصنيف البنايات المدنية				
الصنف أ5	الصنف أ4	الصنف أ3	الصنف أ2	الصنف أ1
البنايات المعقدة نسبيا والتي لا تشكل صعوبات فنية خاصة، وليست ضمن الأصناف «أ1 وأ3 وأ4»	البنايات المدنية الراجعة بالنظر إلم المجلس البلدي (يتعهد بإنجازها صاحب المنشأ – المجلس البلدي) يمكن لرئيس المجلس البلدي أن الإخن للمصالح الجهوية التابعة للوزارة المكلفة بالتجهيز بتقديم المساعدة الفنية للمجلس البلدي حسب الإمكان لإنجاز بعض المشاريع. وفي كل الحالات يعتبر رئيس بعض المشاريع. المجلس البلدي مسؤولا كليا عن إنجاز المشروع في كل ما يتعلق بالتصرف الإداري والفني بها العمل	البنايات المدنية المنصوص عليها بالأمر عدد 1711 لسنة 2012 المؤرخ في المؤرخ في 2012	البنايات برنامج وطني لصيانة البنايات علم غرار برامج صيانة التربوية أو الصوية	البنايات المدنية المعقدة وكل البنايات المدنية الجديدة الراجعة بالنظر للوزارات والتي تفوق كلفتها 7 مليون دينار

كما يتعين عند إنجاز آو صيانة البنايات المدنية إضافة بعض المقتضيات الفنية الخاصة الواجب أخذها بعين الاعتبار في كل مشروع بناية مدنية علم غرار:

- التحكُم في الطاقُة في محالتُ النحاعة فُي استعمال الطاقة والطاقات المتحددة،
 - الاقتصاد في الماء،
 - المحافظة على البيئة والتنمية المستدامة والحد من انعكاسات التغيرات المناخية...

3. دور الجماعات المحلية:

يتعين علَّم كُل جماعة محلية إعداد بنك معلومات يحتوب على جرد شامل لمختلف البنايات المدنية بالمنطقة البلدية وحصر مكوناتها وحالاتها مع تقدير كلفة الصيانة الدورية والصيانة الجذرية حسب الأولويات، على أن يقع رصد اعتمادات سنوية ضمن خطة شاملة وذلك لمنع الخطر ورفع الإخلالات. كما يتعين عليها الحرص على تسوية وضعيتها العقارية وضبطها بزمام الأملاك والعقارات البلدية.

4. الأعمال الدورية لصيانة وتعهّد البناءات البلدية:

- جرد البنايات المدنية بالمنطقة البلدية،
 - تحدید خصائص کل بنایة،
- برمجة الصيانة الدورية للبنايات: مراجعة الشبكات الكهربائية، إصلاح أسطح البنايات لمنع تسرّب المياه، تعهد أسطح ومسالك صرف مياه الأمطار، الفتوحات، تعهد شبكة المياه المستعملة بها، تعهد الأبواب والتبيض والدهن...
 - إعداد وإنجاز مخطط للصيانة الدورية للبناءات المدنية،

– قبول الدراسات وتحضير ملفات طلب العروض والإعلان عنها وتقييم العروض وتعيين المقاولات من طرف الإدارة الفنية البلدية.

5. الهياكل المتداخلة:

- وزارة التجميز والإسكان والتهيئة الترابية،
 - وزارة الشؤون المحلية والبيئة،
 - وزارة الداخلية (إدارة الحماية المدنية).

ويعّنُتُ للإدارةَ المُكلفُة بالأشّغال والتهيئة العمرانية بالإدارة البلدية بمتابعة التجهيزات الجماعية والبناءات المدنية وذلك بالتنسيق مع اللجنة البلدية للأشغال والتهيئة العمرانية.